

Insurance Supervision Department

إدارة مراقبة التأمين

OUTSOURCING REGULATION FOR INSURANCE AND REINSURANCE COMPANIES AND INSURANCE SERVICE PROVIDERS

لائحة الإسناد الخاصة بشركات التأمين وإعادة التأمين وأصحاب المهن الحرة



TABLE OF CONTENTS

جدول المحتويات

Part 1: Introduction الجزء الأول: مقدمة الجزء الثاني: أحكام عامة Part 2: Overarching Rules الجزء الثالث: أحكام خاصة Part 3: Specific Rules Section A: Contract Wording قسم أ: صيغة العقد Section B: Policyholders' rights قسم ب :حقوق حاملي الوثائق Section C: Requirements for قسم ج:متطلبات إسناد المهام Material Outsourcing الجوهرية Arrangements **Section D: Requirements for** قسم د: متطلبات إسناد المهام إلى **Overseas Outsourcing** طرف ثالث في الخارج Arrangements Section E: Control and قسم ه : الرقابة والمتابعة Monitoring Appendix: Examples of Material and Non-ملحق: أمثلة ترتيبات إسناد مهام جوهرية وغير **Material Outsourcing Arrangements**

جوهرية



Insurance Supervision Department

Saudi Arabian Monetary Agency ("SAMA")

Outsourcing Regulation for Insurance and Reinsurance Companies and Insurance Services Providers ("This Regulation")

Part 1: Introduction

Purpose

- SAMA's 1. This regulation enumerates requirements for Insurance/Reinsurance Companies and Insurance Services Providers that have entered or are intending Outsourcing to enter arrangements. This regulation is also Outsourcing applicable to anv arrangements whether with a domestic or foreign Third Party.
- 2. The objective of this regulation is to set controls to organize the relationship between Insurance/Reinsurance Companies and Insurance Services Providers and Third Parties in order to ensure that this relationship does not affect the compliance with laws and regulations governing the Saudi Insurance Market, and that Outsourcing Arrangements do not hinder Policyholders' rights.
- 3. This regulation is applicable to all Outsourcing Arrangements entered into by licensed Insurance/ Reinsurance Companies and Insurance Service Providers under the Law on Supervision of Cooperative Insurance Companies promulgated by Royal Decree M/32 dated 2/6/1424 H including all their branches and subsidiaries licensed in Saudi Arabia (hereinafter referred exclusively as "Insurers and Insurance Services Providers").

مؤسسة النقد العربي السعودي (المؤسسة) لائحة الإسناد الخاصة بشركات التأمين وإعادة التأمين وأصحاب المهن الحرة (اللائحة)

الجزء الأول: مقدمة

الغرض

- تُحدد هذه اللائحة متطلبات المؤسسة من شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وأصحاب المهن الحرة التي أبرمت أو تتوي إبرام ترتيبات إسناد مهام إلى جهات خارجية. وتسري هذه اللائحة على ترتيبات إسناد أي مهام مع طرف ثالث محلي أو خارجي.
- ٢. تهدف هذه اللائحة إلى وضع ضوابط لتنظيم العلاقة بين شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وأصحاب المهن الحرة من جهة وبين الأطراف الثالثة المسندة إليهم المهام من جهة أخرى لضمان عدم تأثير هذه العلاقة على التزام شركات التأمين و/أو إعادة التأمين وأصحاب المهن الحرة بأحكام الأنظمة واللوائح التي تنظم قطاع التأمين في المملكة، إضافة إلى عدم إضرار هذه العلاقة بحقوق حاملي الوثائق.
- ٣. تسري هذه اللائحة على جميع ترتيبات الإسناد التي تبرمها شركات التأمين و/أو شركات إعادة التأمين وأصحاب المهن الحرة المرخص لها بموجب نظام مراقبة شركات التأمين التعاوني الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم م/٣٢ تاريخ وأصحاب المهن الحرة المرخص لها للعمل في المملكة العربية السعودية والشركات التابعة لها



4. This regulation should be read in conjunction with the Law on Supervision of Cooperative Insurance Companies and its Implementing Regulations, as well as SAMA's Market Code of Conduct and any other regulation issued by SAMA.

Definitions

- 5. ""Outsourcing" refers to an Arrangement under which a Third Party (Service Provider) undertakes to provide a service to Insurance Companies and Service Providers previously carried out by itself or a new service to be offered by it. Dealing with Reinsurance Companies and Insurance/ Reinsurance Brokers, Agents, Insurance Claims Settlement Specialists (i.e., Third Party Administrators), Risk Surveyors, Loss Assessors, Loss Adjusters, Actuaries, and Insurance Consultants, is considered Outsourcing not an Arrangement for the purpose of this regulation. In addition dealing with Service Providers that the company is compelled to work with, according to the applicable regulations, is outside the scope of this regulation.
- 6. "**Insurers** and Insurance Service Providers" refers to any Insurance/ Reinsurance Company and Insurance Service Provider licensed by SAMA under the Law on Supervision of Cooperative Insurance Companies and its Implementing Regulations.
- 7. "**Third Party**", refers to any Service Provider to whom an activity is

(المشار إليها في هذه اللائحة بـ "شركات التأمين وأصحاب المهن الحرة").

٤. يجب الإطلاع على هذه اللائحة التنظيمية مقرونة بنظام مراقبة شركات التأمين التعاوني ولائحته التنفيذية واللائحة التنظيمية لسلوكيات سوق التأمين الصادرة عن مؤسسة النقد العربي السعودي بالإضافة إلى أي لوائح تنظيمية أو تعليمات أخرى صادرة عن المؤسسة.

تعريفات

- يقصد "بإسناد مهام إلى جهات خارجية" أي ٥ ترتيب يتعهد بموجبه طرف ثالث (مقدم الخدمة) بتقديم خدمة إلى شركات التأمين وأصحاب المهن الحرة كانت تنفذها بنفسها في السابق، أو خدمة جديدة ستقوم بتقديمها. ولا يعد التعامل مع شركات إعادة التأمين ووسطاء التأمين و/أو إعادة التأمين، ووكلاء التأمين وأخصائيي تسوية المطالبات التأمينية ومقومي المخاطر وخبراء المعاينة ومقدري الخسائر والخبراء الاكتواريين ومستشارى التأمين من مهام الإسناد لغرض هذه اللائحة. وكذلك لا يعد التعامل مع أي مقدمي خدمات تأرم الجهات الخاضعة لأحكام هذه اللائحة بالتعامل معهم بحكم الأنظمة المرعية في المملكة العربية السعودية من مهام الإسناد لغرض هذه اللائحة.
- ٦. يقصد بـ "شركات التأمين وأصحاب المهن الحرة"، أي شركة تأمين و/أو إعادة تأمين أو شركة مهن حرة مرخص لها من المؤسسة بموجب نظام مراقبة شركات التأمين التعاوني ولائحته التنفيذية.

٧. يقصد بـ "طرف ثالث": أي مقدم خدمة تسند المهام



Insurance Supervision Department

outsourced. A Third Party can be a member of the group to which the institution belongs, related company, or an unrelated Third Party, whether located in Saudi Arabia or elsewhere.

8. **"Board**" or **"Board of Directors**" refers to:

- a) The Board of Directors, in the case of a company incorporated in Saudi Arabia.
- b) A local board, a management committee or a body beyond local management empowered with oversight and supervision responsibilities for the company's operations in Saudi Arabia, in the case of an institution incorporated outside Saudi Arabia.
- 9. "**Material Functions**" refer to underwriting, claims handling, investment, risk management, finance, internal audit, compliance, and primary decision-making processes such as policy sales and renewals (for a typical list please refer to the Appendix).
- 10. **"Material Outsourcing**" refers to an Outsourcing Arrangement which, if disrupted, has the potential to significantly impact an institution's business operations, reputation or profitability (for a typical list please refers to the Appendix).
- 11. **"Policyholder Data**" refers to any information or document relating to the affairs or policy of a Policyholder (whether kept physically or electronically and whether held by Insurers and Insurance Service Providers themselves or by a Third Party).

إلية ، وقد يكون الطرف الثالث عضوا في المجموعة التي تنتمي إليها الشركة، أو شركة ذات صلة، أو طرفاً ثالثاً مستقلاً لا صلة له، سواءً كان ذلك في المملكة العربية السعودية أو في مكان آخر.

- ٨. يقصد "بالمجلس" أو "مجلس الإدارة" الآتي:
- أ) مجلس الإدارة، بالنسبة للشركات المؤسسة في المملكة العربية السعودية.
- ب) مجلس محلي، أو لجنة إدارية، أو جهة
 أعلى من الإدارة المحلية مخولة مسؤوليات
 الرقابة والإشراف على عمليات الشركة في
 المملكة العربية السعودية، بالنسبة للشركات
 المؤسسة خارج المملكة.
- ٩. يقصد "بالمهام الجوهرية" الاكتتاب ومعالجة المطالبات والاستثمار وإدارة المخاطر والمالية والمراجعة الداخلية وعمليات الرقابة النظامية والعمليات الرئيسة لاتخاذ القرارات مثل مبيعات وثائق التأمين وإعادة تجديدها (للاطلاع على القائمة النموذجية، يُرجى الرجوع إلى الملحق).
- ١. يقصد "بإسناد مهام جوهرية"، أي ترتيب لإسناد مهام، في حال عدم القيام بها، يكون لها أثر كبير على عمليات الشركة أو سمعتها أو ربحيتها (للاطلاع على القائمة النموذجية، يُرجى الرجوع إلى الملحق).
- ١١. يقصد "ببيانات حامل وثيقة التامين"، أي معلومات أو وثائق نتعلق بحامل وثيقة التأمين أو وثيقته التأمينية (سواء حفظت مادياً أو الكترونياً أو كانت بحوزة شركات التأمين ذاتها أو بحوزة طرف ثالث).



- 12. "**Financial Data**" refers to all financial data including books of policies, general and sub-ledger, financial statements and various financial data other than Policyholder Data.
- 13. "**Overseas**" refers to locations outside of Saudi Arabia in which entities are subject to other jurisdictions' laws and regulations.

Compliance Requirement

- 14. Insurers and Insurance Service Providers should establish appropriate internal controls and procedures to ensure and monitor compliance with this regulation.
- 15. Insurers and Insurance Service Providers should maintain adequate records to demonstrate compliance with this regulation, including Outsourcing contracts and an Outsourcing policy.
- 16. Non-Compliance with the requirements set forth in this regulation will be deemed a breach of the Law on Supervision of Cooperative Insurance Companies and its Implementing Regulations and licensing conditions and subject violating Insurers and Insurance Services Providers in case of non-compliance to enforcement action.

Part 2: Overarching Rules

- 17. Insurers and Insurance Services Providers should ensure that Outsourcing does not reduce the protection available to policyholders and is not used as a way of avoiding compliance with regulatory requirements.
- 18. Insurers and Services Providers have to comply with the following:

- ١٢. يقصد "بالبيانات المالية"، جميع البيانات المالية وتشمل دفاتر وثائق التأمين، ودفتر الأستاذ العام والفرعي، والقوائم المالية وأي بيانات مالية غير بيانات حامل وثيقة التأمين.
- ١٣. يقصد بـ "في الخارج"، أي مكان خارج المملكة العربية السعودية تخضع فيه الجهات إلى قوانين وأنظمة سلطات قضائية أُخرى.

متطلبات الالتزام

- ١٤. يجب على شركات التأمين وأصحاب المهن الحرة وضع الضوابط والإجراءات الداخلية الملائمة لضمان تحقيق الالتزام بهذه اللائحة.
- ١٥. يجب على شركات التأمين وأصحاب المهن الحرة الاحتفاظ بسجلات كافية توضح الالتزام بهذه اللائحة بما في ذلك الاحتفاظ بعقود الإسناد وسياسة الإسناد.
- ١٦. يعد عدم الالتزام بالمتطلبات الواردة في هذه اللائحة مخالفةً لنظام مراقبة شركات التأمين التعاوني ولائحته التنفيذية وشروط الترخيص ويجعل شركات التأمين وأصحاب المهن الحرة عند عدم التزامها عرضةً لاتخاذ إجراء نظامي ضدها.

الجزء الثاني: أحكام عامة

- ١٢- يجب ألاّ يقال إسناد المهام إلى جهات خارجية من الحماية المتوفرة لحاملي وثائق التأمين ولا يستخدم طريقةً لتجنب الالتزام بالمتطلبات النظامية.
- ۱۸ يجب أن تلتزم شركات التأمين وأصحاب المهن الحرة بالاتى:



- a) Develop and put in place an Outsourcing policy duly approved by their Board of Directors within 180 days from the date of issuance of this regulation. If such a policy already exists, Insurers and Insurance Services Providers should ensure that it is in compliance with this regulation and provide a copy of the policy to SAMA within 17. days from the date of issuance of this regulation for licensed companies. For unlicensed companies, the Outsourcing policy should be part of the licensing requirements.
- b) All new Outsourcing Arrangements as well as renewal of existing arrangements must be made in accordance with this regulation.
- c) Review their existing Outsourcing contracts against this regulation and seek post facto no objection for contracts assessed as Material Outsourcing within 120 days from the date of issuance of this regulation.
- d) Submit details of all existing Material Outsourcing Arrangements to SAMA within 120 days from the date of issuance of this regulation.
- e) Notify SAMA in the event of any legal or regulatory violation in their Outsourcing Arrangements.
- f) Rectify and remove any deficiencies from the existing contracts within 365 days from the date of issuance of this regulation or on renewal date of the contracts, whichever comes first, provided that the renewal is no sooner than 120 days from the date of issuance of this regulation.

- أ) تطوير ووضع سياسة إسناد مهام إلى جهات خارجية معتمدة من مجالس إداراتها خلال
 ١٨٠ يوماً من تاريخ إصدار هذه اللائحة.
 وإذا كانت هذه السياسة موجودة مسبقاً، فيجب
 التأكد من توافقها مع هذه اللائحة وتزويد
 المؤسسة بنسخة من تلك السياسة خلال
 المؤسسة بنسخة من تلك السياسة خلال
 ١٢٠ يوماً من تاريخ إصدار هذه اللائحة. و
 أن تكون سياسة الإسناد ضمن متطلبات
 الترخيص للشركات غير المرخص لها.
- ب) أن تكون جميع الترتيبات الجديدة لإسناد المهام وكذلك تجديد الترتيبات القائمة وفقاً لمتطلبات هذه اللائحة.
- ج) مراجعة العقود القائمة لإسناد المهام لضمان اتفاقها مع اللائحة وطلب عدم الممانعة من المؤسسة على العقود القائمة التي تُقوم على أنها عقود إسناد مهام جوهرية في غضون 11. يوماً من تاريخ إصدار هذه اللائحة.
- د) تزود المؤسسة بتفاصيل جميع الترتيبات
 القائمة لإسناد مهام جوهرية في غضون
 ١٢٠ يوماً من تاريخ إصدار هذه اللائحة.
- ه) إبلاغ المؤسسة عند حدوث أي مخالفة
 قانونية أو نظامية في ترتيبات إسناد المهام.
- و) تصحيح وإزالة أي قصور في العقود القائمة
 في غضون ٣٦٥ يوماً من تاريخ إصدار هذه
 اللائحة أو عند تاريخ تجديد العقود، أيهما
 أقرب، مع الأخذ في الاعتبار بأن التجديد لن
 يتم قبل ١٢٠ يوم من تاريخ صدور اللائحة.



Accountability

19. The Board of Directors and management of Insurers and Insurance Service Providers retain the ultimate responsibility for all their Outsourcing Arrangements, including compliance with all relevant laws, regulations and instructions.

Obligations

- 20. The Board of Directors and management of Insurers and Insurance Service Providers should ensure that appropriate policies are developed and implemented within the proper risk management framework for Outsourcing arrangements.
- 21. Insurers and Insurance Service Providers should make sure that the process of entering into Outsourcing contracts is free from any conflict of interest.
- 22. The Outsourcing policy should provide for the development, implementation and update of detailed procedures for managing Outsourcing Arrangements.

As a minimum the procedures should include the following:

- a) Roles and responsibilities of the Board of Directors and management.
- b) Risk identification criteria and risk mitigation measures.
- c) Systems for monitoring and controlling Outsourcing activities.
- d) Eligibility and qualification criteria for selection of the Third Party.
- e) All requirements set forth in this regulation.
- 23. Insurers' and Insurance Service Providers' management and Board of Directors should ensure that all existing and

المساعلة

١٩. تكون مجالس إدارة شركات التأمين وأصحاب المهن الحرة وإداراتها مسئولة عن جميع ترتيبات إسناد المهام، ويشمل ذلك الالتزام بجميع الأنظمة واللوائح والتعليمات ذات العلاقة.

الالتزامات

- .۲۰ على مجلس إدارة شركات التأمين ومجلس مديري أصحاب المهن الحرة إعداد وتنفيذ سياسات ملائمة ضمن إطار الإدارة الملائمة للمخاطر لترتيبات إسناد المهام.
- ٢١. يجب أن تتأكد شركات التأمين وأصحاب المهن الحرة عند منح عقود إسناد المهام من عدم وجود أي تضارب في المصالح.
- ٢٢. يجب أن تنص سياسة إسناد المهام على تطوير وتنفيذ وتحديث إجراءات تفصيلية لإدارة ترتيبات إسناد المهام. و أن تشمل هذه الإجراءات الآتي كحد أدنى:
 - أ) دور ومسئولية مجلس الإدارة والإدارة.

ب) معايير تحديد المخاطر وإجراءات تخفيفها.

- ج) أنظمة متابعة ومراقبة أنشطة إسناد المهام.
- د) معايير الكفاءة والأهلية لاختيار الطرف الثالث.
 - ه) المتطلبات الواردة في هذه اللائحة جميعها.
- ۲۳. على مجلس إدارة شركة التأمين وأصحاب المهن الحرة وإداراتها ضمان أن جميع ترتيبات إسناد



proposed Outsourcing Arrangements have been subject to a comprehensive risk review process at inception and renewal. This process should evaluate key risk factors namely operational, legal, reputation and regulatory risks and risk mitigation strategies for each Outsourcing proposal.

- 24. Before entering into an Outsourcing Arrangement, Insurers and Insurance Service Providers are required to analyze the business case and suitability of the Third Party by conducting due diligence on the following:
 - a) The Third Party's financial, technical and professional background and capabilities.
 - b) Impact of the Outsourcing on the overall risk profile of Insurers and Insurance Service Providers.
 - c) Impact of the Outsourcing on systems and controls within Insurers and Insurance Service Providers.
- 25. The level and extent of due diligence will depend on the nature of the Outsourcing Arrangement, i.e., Material Outsourcing will entail a more comprehensive exercise.

Insurers and Insurance Service Providers must establish a method for assessing the Third Party on a yearly basis and retain the necessary expertise to supervise their outsourced functions effectively.

26. Insurers and Insurance Service Providers are required to provide the Third Party with a copy of this regulation, and a copy of their Outsourcing policy. المهام القائمة والمقترحة قد خضعت لعملية مراجعة شاملة للمخاطر عند التعاقد وعند التجديد. ويجب أن تُقَومَ هذه العملية عوامل المخاطر الرئيسة ولاسيما المخاطر التشغيلية والقانونية والمخاطر المتعلقة بالسمعة والمخاطر التنظيمية، وكذلك استراتيجيات تخفيف المخاطر لكل عرض تقديم مهمة الإسناد إلى جهات خارجية.

- ٢٤. قبل إبرام ترتيب إسناد مهام، على شركات التأمين وأصحاب المهن الحرة تحليل النشاط ومدى ملاءمة الطرف الثالث وبذل العناية اللازمة ولاسيما بشأن الآتي:
- أ) الخلفية والإمكانيات المالية والفنية والمهنية للطرف الثالث.
- ب) أثر إسناد المهام على حجم المخاطر الذي يمكن أن تتعرض لها شركات التأمين وأصحاب المهن الحرة.
- ج) أثر إسناد المهام على الأنظمة والضوابط داخل شركات التأمين وأصحاب المهن الحرة.
- ٢٥. يعتمد مستوى ومدى العناية اللازمة على طبيعة ترتيب إسناد المهام، بحيث إن إسناد مهام جوهرية يتطلب عناية أكثر شمولاً. ويجب على شركات التأمين وأصحاب المهن الحرة وضع أسس لتقويم الطرف الثالث على أساس سنوي والاحتفاظ بالخبرات الضرورية للإشراف بشكل فعال على المهام المسندة.
- ٢٦. يجب على شركات التأمين وأصحاب المهن الحرة تزويد الطرف الثالث بنسخة من هذه اللائحة وبنسخة من سياسة إسناد المهام الخاصة بهم.



Part 3: Specific Rules

Section A: Contract Wording

- 27. Insurers and Insurance Service Providers should document their Outsourcing Arrangements through a written, legally binding contractual agreement compliant with all applicable regulatory requirements. As a minimum, the contract should incorporate the following:
 - a) Contracted parties.
 - b) Scope of the contract.
 - c) Service levels and performance requirements.
 - d) Audit and monitoring procedures.
 - e) Business continuity plans.
 - f) Default arrangements.
 - g) Pricing and fee structure.
 - h) Dispute resolution mechanisms.
 - i) Liability and indemnity.
 - j) Contract Period.
 - k) Confidentiality, privacy and security of information.
 - Any contractual obligations of the Third Party in case of subcontracting all or part of the Outsourcing Arrangement.
 - m) Reporting and escalation mechanisms.
 - n) Commitment from the Third Party to report to Insurers and Insurance Service Providers any control weaknesses or adverse developments in its financial

الجزء الثالث: أحكام خاصة

قسم أ: صيغة العقد

- ۲۷. يجب أن توثق شركات التأمين وأصحاب المهن الحرة ترتيباتها لإسناد المهام بموجب اتفاقية تعاقدية مكتوبة ملزمة نظاماً ومتفقة مع جميع المتطلبات النظامية ذات العلاقة. وأن يتضمن العقد حداً أدنى الآتى:
 - أ) أطراف العقد.
 - ب) نطاق العقد.
 - ج) مستويات الخدمة ومتطلبات الأداء.
 - د) إجراءات المراجعة والمراقبة.
 - ه) خطط استمرارية العمل.
 - و) ترتيبات معالجة التقصير في الأداء.
 - ز) التسعير وهيكل الرسوم.
 - ح) آليات تسوية المنازعات.
 - ط) المسؤولية والتعويض.
 - ي) مدة العقد.
 - ك) سرية وخصوصية وأمن المعلومات.
- ل) أي التزامات تعاقدية على الطرف الثالث في
 حال التعاقد من الباطن لكامل ترتيب إسناد
 المهام أو جزء منه.
 - م) آليات رفع التقارير والتصعيد.
- ن) التزام الطرف الثالث بتبليغ شركات التأمين وأصحاب المهن الحرة عن أي ضعف في المراقبة أو أي تطورات سلبية في أدائه



performance.

- o) Commitment from the Third Party that there are no regulatory impediments for accessing their data and record.
- p) Commitment from the Third Party to return or destroy all Data upon the termination of the Outsourcing arrangement or contract. As long as there are no regulatory requirements to keep such records.
- 28. The contract should allow for renewal, renegotiation, default termination and early exit so as to enable Insurers and Insurance Service Providers to retain control over the outsourced activity. In addition, SAMA has the right to ask the Insurers and Insurance Service Providers to review, modify, or terminate the Outsourcing contract, in case of noncompliance with This Regulation and other related regulations.
- 29. Furthermore, the contract should incorporate a clause for providing SAMA access to documentation and accounting records in relation to the Outsourcing. The contract should ensure that SAMA, the Insurers' and the Insurance Service Providers' internal and external auditors or any other duly authorized representatives from the Insurance Company or Insurance Service Provider have access to the premises, data, documents, process, etc. of the Third Party.
- 30. The contract should indicate that the Saudi Arabian judicial authorities are the relevant authorities for the settlement of disputes arising from the enactment or the explanation of the Outsourcing contract. Any exception to the requirements of this article is subject to SAMA's prior approval.

المالي.

- س) التزام الطرف الثالث بعدم وجود عوائق تنظيمية للوصول إلى البيانات والسجلات.
- ع) التزام الطرف الثالث بإعادة أو إتلاف جميع البيانات عند انتهاء ترتيب الإسناد أو عقد الإسناد، مالم يكن هناك متطلبات نظامية للاحتفاظ بمثل هذه المستندات.
- ٢٨. يجب أن يسمح العقد بالتجديد وإعادة التفاوض والإنهاء والخروج المبكر بحيث يمكِّن شركات التأمين وأصحاب المهن الحرة من السيطرة على النشاط المسند إليهم. كما يحق للمؤسسة أن تطلب من شركات التأمين وأصحاب المهن الحرة مراجعة أو تغيير أو إلغاء عقد الإسناد في حال مخالفة أحكام هذه اللائحة أو اللوائح الأخرى ذات العلاقة.
- ^{٢٩}. يجب أن يتضمن العقد بنداً يخول المؤسسة الحصولَ على الوثائق والسجلات المحاسبية المتعلقة بإسناد المهام. كما يجب أن يضمن العقد تمكين المؤسسة والمراجعين الداخليين والخارجيين التابعين لشركات التأمين وأصحاب المهن الحرة أو أي شخص مفوض من قبل الشركات وأصحاب المهن الحرة من الدخول إلى المقر والحصول على البيانات والمستندات والإجراءات الخاصة بالطرف الثالث.
- .٣٠ يجب أن ينص العقد على أن الجهات القضائية في المملكة العربية السعودية هي السلطة القضائية ذات الاختصاص للفصل في أي نزاع قد ينشأ عن تنفيذ أو تفسير هذا العقد. أي استثناء من متطلبات هذه المادة يخضع للموافقة المسبقة



من المؤسسة.

Section B: Policyholders' rights

- 31. Insurers and Insurance Service Providers should institute a defined internal mechanism for receipt and resolution of any policyholder complaints regarding their outsourced services while the Outsourcing contract should include appropriate clauses to ensure that the Third Party will facilitate the resolution mechanism.
- 32. Insurers and Insurance Service Providers should establish proper safeguards to protect the integrity and confidentiality of Policyholder Data and Financial Data including but not limited to:
 - a) Obtaining non-disclosure agreements.
 - b) Providing Policyholder Data and Financial Data to a Third Party on a need-to-know basis only.
 - c) Requiring the Third Party to segregate their data from other data pools.
- 33. Upon termination of the Outsourcing Arrangement and contract for whatever reason, Insurers and Insurance Service Providers should ensure that all Data of the outsourced activity is either retrieved from the Third Party or destroyed, As long as there are no regulatory requirements to keep such records. Any exceptions should be reported to SAMA.
- 34. In addition to This Regulations, Insurers and Insurance Service Providers should refer to SAMA's Market Code of Conduct Regulation for data confidentiality and

قسم ب : حقوق حاملي الوثائق

- ٣١. يجب أن تضع شركات التأمين آلية داخلية محددة لتلقي وتسوية أي شكاوى من أصحاب وثائق التأمين بشأن خدماتهم المسندة إليهم. ويجب أن يشمل عقد إسناد المهام بنوداً مناسبة لضمان تسهيل الطرف الثالث لآلية التسوية.
- ٣٢. يجب على شركات التأمين وأصحاب المهن الحرة أن تضع إجراءات وقائية مناسبة لحماية نزاهة وسرية بيانات حاملي وثائق التأمين والبيانات المالية، على أن تشمل على سبيل المثال لا الحصر الآتي:
 - أ) الحصول على اتفاقيات عدم الإفصاح.
- ب) الامتناع عن تقديم بيانات حامل الوثيقة والبيانات المالية إلى الطرف الثالث إلا في
 حالة الحاجة لمعرفة ذلك.
- ج) مطالبة الطرف الثالث بعزل بياناتهم عن أوعية البيانات الأخرى.
- ٣٣. عند إنهاء ترتيب الإسناد وعقد الإسناد لأي سبب من الأسباب؛ يجب على شركات التأمين وأصحاب المهن الحرة ضمان استرجاع كافة البيانات الخاصة بالنشاط المسند إليهم من الطرف الثالث أو إتلافها، ما لم يكن هناك متطلبات نظامية للاحتفاظ بمثل هذه المستندات. كما يجب إخطار المؤسسة بأي استثناء من ذلك.
 - ٣٤. بالإضافة إلى هذه اللائحة، ينبغي على شركات التأمين وأصحاب المهن الحرة الرجوع إلى اللائحة



security.

Section C: Requirements for Material Outsourcing Arrangements

- 35. Insurers and Insurance Service Provides should seek SAMA's written no objection prior to undertaking any Material Outsourcing.
- 36. Material Functions should be assessed on a case-by-case basis and approved by SAMA before being outsourced.
- 37. Proposals for all Material Outsourcing
 should be submitted to SAMA in writing,
 at least 30 working days for a domestic
 Third Party and 60 working days for a foreign Third Party prior to the proposed date of commencement of the Outsourcing Arrangement.
- 38. The Board of Directors should ensure that senior management has assessed each proposed Outsourcing function qualitatively and quantitatively and classified it as material or non-material prior to submitting to SAMA.
- 39. Insurers and Insurance Service Providers may seek SAMA's guidance if uncertain whether or not an existing or new arrangement is considered material or nonmaterial.
- 40. For Material Outsourcing, the contract should include provisions that prohibit subcontracting without the prior approval of Insurers, Insurance Service Providers and SAMA.
- 41. Insurers and Insurance Service Providers should immediately report to SAMA any breach of legal and/ or regulatory

التنظيمية لسلوكيات سوق التأمين الصادرة عن المؤسسة، في شأن سرية وأمن البيانات.

قسم ج : متطلبات إسناد المهام الجوهرية

- ٣٥. على شركات التأمين وأصحاب المهن الحرّة طلب عدم ممانعة المؤسسة كتابة قبل القيام بأي إسناد لمهام جوهرية.
- ٣٦. يجب أن تُقَوَّمَ المهامُ الجوهرية كل حالة على حدة والحصول على موافقة المؤسسة قبل القيام بإسنادها.
- ٣٧. يجب أن تسلم المقترحات الخاصة بإسناد مهام جوهرية إلى المؤسسة كتابةً، قبل ٣٠ يوم عمل على الأقل بالنسبة لطرف ثالث محلي و ٢٠ يوم عمل لطرف ثالث أجنبي، من التاريخ المقترح لبدء ترتيب الإسناد.
- ٣٨. يجب على مجلس الإدارة التأكد من أن الإدارة العليا قَوَّمَتْ كلَّ مهمة إسناد مقترحة من الناحية النوعية والكمية، وصنفتها مهمة جوهرية أو غير جوهرية، قبل الرفع إلى المؤسسة.
- ٣٩. يمكن لشركات التأمين وأصحاب المهن الحرّة الاسترشاد برأي المؤسسة في حال عدم تأكدها من كون الاتفاقية أو الترتيب القائم أو الجديد جوهرياً أو غير جوهري.
- ٤٠ بالنسبة لإسناد مهام جوهرية؛ يجب أن يشمل العقد أحكاماً تمنع التعاقد من الباطن دون موافقة مسبقة من شركات التأمين وأصحاب المهن الحرة و من المؤسسة .
- ٤١. يجب على شركات التأمين وأصحاب المهن الحرة إبلاغ المؤسسة فوراً بأي مخالفة للمتطلبات





requirements or any developments relating to a Material Outsourcing Arrangement. They should also report measures proposed and taken to ensure continuity of service.

Section D: Requirements for Overseas Outsourcing Arrangements

- 42. For anv proposed Outsourcing Arrangements involving transmission, processing and retention of Policyholder Data and/ or Financial Data and/ or Material Outsourcing to a Third Party located overseas (including head offices and/ or regional offices and/ or affiliated entities of insurers), Insurers and Insurance Service Providers should provide the information following to SAMA accompanying their request:
 - a) Details of the function to be outsourced.
 - b) Categorization of the function (material or non-material Outsourcing).
 - c) Reason for Outsourcing.
 - d) Details on the Third Party located overseas, e.g., name, country, address, license, activity, etc.
 - e) Details on the nature and disposal of the data to be transferred.
 - f) Details on the confidentiality agreement between Insurers or Insurance Service Providers and the Third Party.
 - g) Confirmation in writing by Insurers or Insurance Service Providers supported by a legal opinion affirming SAMA's right of access to

القانونية و/أو النظامية، أو أي شأن ذي علاقة بترتيب الإسناد لمهام جوهرية. كما يجب عليها أيضاً أن ترفع الإجراءات المقترحة والمتخذة لاستمرار الخدمة.

قسم د: متطلبات إسناد المهام إلى طرف ثالث في الخارج

- ٤٢ بالنسبة لأي ترتيبات إسناد مقترحة تتضمن نقل، ومعالجة، وحفظ بيانات حاملي الوثائق و/أو البيانات المالية و/أو إسناد مهام جوهرية إلى طرف ثالث في الخارج (بما في ذلك المراكز الرئيسية و/أو المكاتب الإقليمية و/أو المؤسسات المرتبطة بشركات التأمين)؛ يجب على شركات التأمين وأصحاب المهن الحرة عند إرسال طلب بذلك، تقديم المعلومات الآتية للمؤسسة:
 - أ) تفاصيل المهمة المراد إسنادها.
- ب) تصنيف المهمة (إسناد جوهري أو غير جوهري).
 - ج) سبب الإسناد.
- د) تفاصيل عن الطرف الثالث الموجود في
 الخارج (على سبيل المثال الاسم والدولة
 والعنوان والترخيص ونوع النشاط الخ).
- ه) تفاصيل عن طبيعة البيانات والتصرف بها،
 والتي يراد نقلها.
- و) تفاصيل عن اتفاقية السرية بين شركات التأمين أو أصحاب المهن الحرة والطرف الثالث.
- ز) تأكيد مكتوب من شركات التأمين أو أصحاب
 المهن الحرة، مدعوماً برأي نظامي يؤكد حق



the Outsourcing activity at the Third Party. Alternatively, Insurers and Insurance Service Providers could use a standard clause approved by SAMA in its Outsourcing contract, instead of the legal opinion. The Third Party must guarantee to abide by the legal clause.

Section E: Control and Monitoring

43. Insurers and Insurance Service Providers should ensure that their business continuity is not compromised by any Outsourcing Arrangements. For all material Outsourcing Arrangements, Insurers and Insurance Service Providers should have a contingency plan which outlines the procedures to be followed in the event of sudden termination of an arrangement or the inability of a Third Party to fulfill its obligations under the Outsourcing agreement for any reason.

> In addition, Insurers and Insurance Service Providers should document within their business continuity plans the availability of an alternative Third Party or the procedures for bringing the outsourced material function in-house.

44. Insurers and Insurance Service Providers should put in place an internal structure to monitor, manage and control all of their Outsourcing activities and to provide timely reports to senior management. The nature and scope of this structure will vary within Insurers and Insurance Service Providers depending on the level, complexity and materiality of the activities. المؤسسة في الوصول إلى نشاط الإسناد لدى الطرف الثالث. ويمكن لشركات التأمين أو أصحاب المهن الحرة أن تستخدم بنداً في عقد الإسناد تكون وافقت عليه المؤسسة مسبقاً عوضاً عن الرأي النظامي وذلك بعد تأكيد الطرف الثالث الالتزام به.

قسم ح: المراقبة والمتابعة

^{27.} يجب أن تضمن شركات التأمين وأصحاب المهن الحرة عدم تضرر استمرار عملها بسبب أي ترتيبات إسناد مهام. وبالنسبة إلى جميع ترتيبات إسناد المهام الجوهرية؛ فيجب أن يكون لدى شركات التأمين وأصحاب المهن الحرة خطة طوارئ توضح الإجراءات التي يتعين إتباعها في حالة حدوث إنهاء مفاجئ لأي ترتيب أو عدم قدرة الطرف الثالث على الوفاء بالتزاماته لأي سبب بموجب اتفاقية إسناد المهام.

كما يجب أن توثق شركات التأمين وأصحاب المهن الحرة خطط استمرار العمل لديها ولاسيما توافر طرف ثالث بديل أو إجراءات إعادة المهمة المسندة إلى الشركة.

٤٤. يجب أن تضع شركات التأمين وأصحاب المهن الحرة هيكلاً داخلياً لمتابعة وإدارة ومراقبة جميع أنشطتها لإسناد المهام وتقديم تقارير للإدارة العليا في الوقت المناسب. وتعتمد طبيعة ونطاق هذا الهيكل داخل شركات التأمين وأصحاب المهن الحرة على مستوى هذه الأنشطة وتعقيدها وأهميتها.





Appendix: Examples of Material and Non-Material Outsourcing Arrangements

- 45. The following are typical examples (nonexhaustive list) of Material Outsourcing arrangements:
 - a) Arrangements involving financial data (e.g., Outsourcing an accounting function).
 - b) Applications processing (e.g., purchasing a new policy).
 - c) Back office management (e.g., funds transfer and payroll processing).
 - d) Underwriting services.
 - e) Complaints handling.
 - f) Investment management (e.g., signed contracts with asset managers).
 - g) Information system management and maintenance (e.g., data entry and processing, data centers, IT hosting, end-user support, and local area networks, production support for technology applications).
 - h) Manpower management (e.g., benefits and compensation administration, staff appointment, and training and development).
 - i) Marketing Research and (e.g., development, data product warehousing and mining, call centers, and marketing and telemarketing of insurance products and services).
 - j) Business continuity and disaster recovery capacity and capabilities.

ملحق: أمثلة لترتيبات إسناد مهام جوهرية وغير جوهرية

- ²⁰ فيما يلي أمثلة نموذجية (قائمة غير حصرية) لترتيبات إسناد مهام جوهرية:
- أ) ترتيبات تتضمن بيانات مالية (مثال: إسناد مهمة محاسبية).
- ب) معالجة الطلبات (مثال: شراء وثيقة تأمين جديدة، الخ).
- ج) إدارة مكتب المساندة (مثال: تحويل الأموال، ومعالجة الرواتب).
 - د) خدمات الاكتتاب.
 - ه) معالجة الشكاوي.
- و) إدارة الاستثمار، (مثال: العقود الموقعة مع مديري الأصول).
- ز) إدارة أنظمة المعلومات والصيانة (مثال:
 إدخال البيانات ومعالجتها، ومراكز البيانات،
 واستضافة تقنية المعلومات، ودعم
 المستخدمين النهائيين، والشبكات المحلية
 دعم الإنتاج لبرامج التكنولوجيا).
- ح) إدارة القوى العاملة (مثال: إدارة المزايا
 والتعويضات، وتعيين الموظفين، والتدريب
 والتطوير).
- ط) التسويق والأبحاث (مثال: تطوير المنتجات، وتخزين واستخراج البيانات، ومراكز الاتصال الهاتفي، والتسويق عن بعد لمنتجات وخدمات التأمين).
- ي) استمرارية العمل والقدرة وإمكانيات التعامل مع الكوارث.

Saudi Arabian Monetary Agency

Insurance Supervision Department



- 46. The following are typical examples (nonexhaustive list) of non-material Outsourcing Arrangements:
 - a) Utilities such as telephone and electricity.
 - b) Market information services.
 - c) Advisory services (e.g., legal opinions).
 - d) Independent consulting.
 - e) Mail and courier services.
 - f) Printing services (e.g., policy wording, forms, and business cards).
 - g) Purchase of goods including their after sales or other support services, commercially available software, and other commodities.
 - h) Credit and background check and information services.
 - i) Employment of contract or temporary personnel, head hunting services, employee assessment, and consulting on staff development.
 - j) Security services.
 - k) Programming work.
 - Building maintenance and cleaning services etc.

- ^{٤٦} فيما يلي أمثلة نموذجية (قائمة غير حصرية) لترتيبات إسناد مهام غير جوهرية:
 - أ) المرافق الأساسية كالهاتف والكهرباء.

ب) خدمات معلومات السوق.

- ج) الخدمات الاستشارية (مثال: الآراء القانونية).
 - د) الاستشارة المستقلة.
 - ه) البريد وخدمات النقل.
- و) خدمات الطباعة (مثال: صياغة الوثائق،
 والنماذج، وبطاقات العمل، الخ).
- ز) شراء السلع ويشمل ذلك خدمات ما بعد البيع وخدمات الدعم الأخرى، والبرمجيات والسلع الأخرى المتوافرة تجارياً.
- ح) خدمات المعلومات الائتمانية والتقصي عن الخلفيات وخدمات المعلومات.
- ط) التوظيف بالعقود أو الأفراد المؤقتين،
 وخدمات استقطاب الموظفين، وتقويم
 الموظفين، والاستشارة لتطوير طاقم
 الموظفين.
 - ي) خدمات الأمن.
 - ك) أعمال البرمجة.
 - ل) صيانة المباني، وخدمات التنظيف الخ.